



الرقم: 2015 / 124 / 13/2
التاريخ: 5-1437/2هـ
الموافق: 17/11/2015م

رئاسة الجامعة
University Administration

..... الأستاذ الدكتور نائب الرئيس
..... الأستاذ الدكتور عميد كلية
..... الدكتور / السيد مدير

تحية طيبة، وبعد،،،

فقد قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (2015/47) تاريخ 2015/11/9، ما يلي :-

قرار رقم (2015/1688) :- يصدر المجلس " أسس اختيار طلبة الجامعة الأردنية لمنح التبادل الطلابي من خلال برنامج الحراك الأكاديمي أراسموس (International Credit Mobility Erasmus) ".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور اخليف الطراونة

نسخة / إلى رئاسة الجامعة.
نسخة / إلى الملفات (232 ، 83) .

أسس وإجراءات اختيار طلبة الجامعة الأردنية لمنح التبادل الطلابي من خلال برنامج الحراك الأكاديمي
إراسموس + (Erasmus + International Credit Mobility)
صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2015/1688) تاريخ 2015/11/9

المقدمة

يتيح برنامج الحراك الأكاديمي إراسموس + (Erasmus + International Credit Mobility) الممول من المفوضية الأوروبية لطلبة البكالوريوس والماجستير دراسة مواد، كما يتيح لطلبة الدكتوراه تنفيذ جزء من البحث العلمي المتعلق بأطروحاتهم في الجامعات الأوروبية المرتبطة باتفاقيات إراسموس + (Erasmus +) الثنائية مع الجامعة الأردنية، وذلك على مبدأ التبادل الطلابي بما لا يتعارض مع تعليمات منح الدرجات العلمية النافذة في الجامعة الأردنية، والأسس والقواعد المنبثقة عنها. وتغطي المنح مخصصات شهرية ومساهمة في تذكرة السفر، في حين يترتب على الطلبة تأمين أنفسهم صحياً خلال فترة إقامتهم في الجامعات المستضيفة حسب شروطها.

المادة (1):

تعتبر مقدمة الأسس جزء لا يتجزأ منها وتقرأ معها كوحدة واحدة لكافة الغايات والمقاصد.

المادة (2):

تسمى هذه الأسس "أسس وإجراءات اختيار طلبة الجامعة الأردنية لمنح التبادل الطلابي من خلال برنامج الحراك الأكاديمي إراسموس + (Erasmus + International Credit Mobility)" ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إصدارها.

المادة (3): الإعلان عن المنح

يعلن مكتب العلاقات الدولية من خلال موقعه الإلكتروني، والمذكرات الداخلية، والمطويات و النشرات التعريفية "البوسترات" عن توافر منح الحراك الأكاديمي إراسموس + (Erasmus +) وفتح باب التقدم لها، بحيث يحتوي الموقع الإلكتروني على تفاصيل المنح المتوافرة في كل جامعة شريكة، من ناحية التخصصات، والمدد المتاحة، والحد الأدنى لمستوى اللغة المطلوب، وكذلك الموعد النهائي للتقدم لكل جامعة، والمخصصات الشهرية، والحد الأقصى للمساهمة في تذكرة السفر.

المادة (4): التقدم للمنح

1. يتم تقديم الطلبات لدى شعبة التبادل الطلابي وبرامج الدراسة في الخارج في مكتب العلاقات الدولية وفق المواعيد النهائية المعلنة لكل جامعة.

2. لا يقبل الطلب إن لم يكن الطالب محققاً لمستوى اللغة المطلوب في الجامعة المستضيفة، حسب الإطار الأوروبي المشترك للغات (Common European Framework for Languages)، والذي يجب أن يُثبت من خلال نتائج امتحانات رسمية لتحديد مستوى اللغة تعدها هيئات، مثل: المجلس الثقافي البريطاني، وامديست بالنسبة للغة الإنجليزية، والمراكز والمعاهد الثقافية بالنسبة للغات الأخرى، مثل: المعهد الفرنسي للغة الفرنسية، و Instituto Cervantes للغة الإسبانية، والمركز الثقافي الإيطالي Dante Aligieri للغة الإيطالية، والمركز الثقافي الألماني Goethe Institut للغة الألمانية.

3. أ. يشترط لقبول الطلبات المتعلقة بطلبة البكالوريوس ألا يقل معدل الطالب التراكمي عن (4.0/2.5) وألا يقل عدد الساعات المعتمدة التي درسها بنجاح عن (36) ساعة معتمدة.

ب. يشترط لقبول الطلبات المتعلقة بطلبة الماجستير ألا يقل معدل الطالب التراكمي عن (4.0/3.0) وألا يقل عدد الساعات المعتمدة التي درسها بنجاح عن (6) ساعات معتمدة.

ج. يشترط لقبول الطلبات المتعلقة بطلبة الدكتوراه ما يلي:

- ألا يقل معدل الطالب التراكمي عن (4.0/3.0).
- أن يكون الطالب قد اجتاز بنجاح امتحان الكفاءة المعرفية.
- أن يكون مشروع بحث أطروحة الطالب قد أقر من مجلس كلية الدراسات العليا في الجامعة.
- أن يكون الطالب حاصلاً على رسالة موافقة على الإشراف على نشاطاته البحثية في الجامعة المُستضيفة من مشرف في تلك الجامعة، وأن يكون حاصلاً على موافقة مشرف أطروحته الرئيسي في الجامعة الأردنية على النشاطات البحثية التي سيجريها في الجامعة المستضيفة.

4. يرفق بالطلب ما يلي:

أ. طلبية البكالوريوس والماجستير:

- إثبات مستوى اللغة.
- كشف علامات حتى تاريخه.

- قائمة بالمواد التي يرغب الطالب في دراستها في كل جامعة يتقدم لها، والمواد المكافئة لها في الجامعة الأردنية، بحيث لا تقل عما يعادل (12) ساعة معتمدة لطلبة البكالوريوس و (6)

ب. طلبة الدكتوراه الراغبين في تنفيذ جزء من البحث العلمي المتعلق بأطروحاتهم:

- إثبات مستوى اللغة.
- كشف علامات حتى تاريخه.
- رسالة موافقة للإشراف على النشاطات البحثية للطالب؛ وخطة عمل بتفاصيل النشاطات البحثية في الجامعة المستضيفة موقعة من المشرف الرئيسي في الجامعة الأردنية ومن المشرف في الجامعة المستضيفة كذلك.

5. يسمح للطلاب بالتقدم إلى الجامعات التي تنطبق شروطها عليه فقط.

المادة (5): آلية اختيار المرشحين

1. بعد انقضاء الموعد النهائي للتقدم بطلبات لكل جامعة مُستضيفة، يُعتمد المعدل التراكمي مضروباً بمعامل التحويل لطلبة البكالوريوس والماجستير المبين في الجدولين أدناه، في حين يُعتمد المعدل التراكمي لطلبة الدكتوراه لترتيب المتقدمين تفاضلياً ويكون ذلك حسب التخصصات والمراحل الدراسية المختلفة، إن كانت محددة مسبقاً في الاتفاقيات الثنائية، وبغير ذلك تُفاضل جميع التخصصات والمراحل الدراسية معاً.

طلبة البكالوريوس

معامل التحويل			مستوى الطالب/ سنة
التخصصات التي تتطلب 12 فصلاً	التخصصات التي تتطلب 10 فصول	التخصصات التي تتطلب 8 فصول	
1.0	-	-	السادسة
0.90	1.0	-	الخامسة
0.80	0.90	1.0	الرابعة
0.70	0.80	0.90	الثالثة
0.60	0.70	0.80	الثانية

طلبة الماجستير

معامل التحويل	عدد الساعات التي درسها الطالب بنجاح
1.0	12 ساعة معتمدة فأكثر
0.90	6 - 9 ساعات معتمدة

2. يتم اختيار الطلبة وفق ترتيبهم في جداول المفاضلة لكل جامعة، وحسب الأعداد المتاحة في الاتفاقية الثنائية.
3. في حال استحقاق الطالب للترشيح لأكثر من جامعة في الوقت نفسه، يُخير الطالب لتحديد الجامعة التي يرغب في الترشح لها.
4. إذا سبق وأن رُشح الطالب لمنحة في إحدى الجامعات المستضيفة ووافق عليها، فإنه لا ينظر في ترشيحه لجامعات أخرى إلا إذا رُفض الترشيح من الجامعة التي رُشح لها.
5. يقوم مكتب العلاقات الدولية بإرسال الترشيحات إلى الجهات المعنية في الجامعات المُستضيفة، ويكون القرار النهائي في قبول الترشيحات للمنع من صلاحيات الجامعات المُستضيفة.